الجامعة المستنصرية

الكلية: الآداب

القسم: الانثروبولوجيا والاجتماع

المرحلة الرابعة: فرع علم الاجتماع

المادة: علم الاجتماع القانوني

أستاذ المادة: أ.د. بشير ناظر حميد

تسلسل المحاضرة: ٢٦

أسم المحاضرة: مدخل للاتجاهات النظرية/ ماكس فيبر (١٨٦٤- ١٩٢٠).

وتركزت اهتمامات فيبر بدراسة بعض جوانب علم الاجتماع القانوني حيث ربط بين المجتمع الصناعي العقلاني وبين البيروقراطية المصاحبة لذلك هذا المجتمع الجانب، وبين القانون من جانب آخر وقد ميز في هذا الصدد تميزاً واضحاً بين ثلاث أنماط من السلطة الشرعية، يرتكز كل منها على شكل محدد من الشرعية والقانون، فهناك سلطة تقوم على اساس عقل رشيد مصدره الاعتقاد في قواعد قانونية ومعايير موضوعية وغير شخصية، ومصدره أيضاً تفويض الذين يقبضون على مقاليد السلطة الحق في اصدار أوامرهم بهدف اتباع هذه القواعد والحفاظ عليها، وهذا النمط العقلي القانوني من السلطة يشيع عموماً في المجتمعات الغربية الحديثة، وهناك السلطة التقليدية التي ترتكز على اعتقاد في قدسية التقاليد وشرعية المكانة التي يحتلها أولئك الذين يشغلون الأوضاع الاجتماعية الممثلة بالسلطة المستندة الى التقاليد والأعراف ويشيع ذلك النمط في المجتمعات البدائية والريفية، وهناك أخيراً السلطة الروحية (الكاريزمية) أو الملهمة مثل البطولة أو نموذج من الشخصيات يحتذي بما لديه من مثل وقيم أو بسبب نظام ابتدعه أو دعمه زعيم معين ومن أمثلة هذا النمط من السلطة بعض الزعماء أو القادة الروحيين من أمثال غاندي وموتسي تونج وجمال عبدالناصر وفيدل كاسترو.

علاوة على ذلك اهتم فيبر بتحديد هوية علم الاجتماع القانوني وكيفية تمايزه عن فقه القانون حيث أن عالم الاجتماع يفسر مفاهيم مثل الاتحادات، والنظام الاقطاعي، والدولة، والسلطة تفسيراً واقعياً يختلف عما يفسره القاضي ورجال القانون فيستخدمونها بصورة مثالة ومعيارية وهذا ما يجعل التباين واضحاً بين اهتمامات ومنهجية كل من علم الاجتماع القانوني وفقه القانون.

كما اهتم فيبر بموضوع القانون والاقتصاد واهتمامه هذا دفعه لتحليل الانظمة الاجتماعية تحليلاً علمياً كدراسته للعلاقة الجدلية بين القانون ومناحي المجتمع المختلفة، وكتابه القانون في الاقتصاد والمجتمع يضم فصلاً كاملاً عن طبيعة العقلانية في القانون والادارة.

ويمكن أن نحدد أهم ركائز علم الاجتماع القانوني عند فيبر في النقاط التالية:

١- التميز بين القانون العام والخاص، فالقانون العام هو مجموع المعايير التي تنظم أنشطة الدولة ككل أما القانون الخاص فهو مجموع المعايير التي تنظم السلوك والأنشطة الخاصة خلاف أنشطة الدولة.

٢- التميز بين القانون الوضعي والقانون الطبيعي ويهتم علم الاجتماع نظرياً بالقانون الوضعي حيث أنه من الممكن ملاحظته وتحليله علمياً، وفي نفس الوقت فأن علم الاجتماع لا يمكنه أغفال القانون الطبيعي، إذ أمكن لهذا القانون بوظيفة المرشد والموجه للسلوك في مجموعات معينة، ولا يمتلك علم الاجتماع مهمة الحكم على مدى صلاحية هذا القانون بل يقتصر مهمته في فهم مدى ما يؤثر هذا القانون في مقدرات وتصرفاتهم القانونية.

٣- التميز بين القانوني الموضعي والقانون الذاتي ويقصد فيبر بالقانون الموضعي مجموع القواعد التي يمكن تطبيقها على كل اعضاء الجماعة دون تميز بحيث تخضع الجماعة لنظام قانوني عام أما القانون الذاتي فانه يتضمن امكانية الانسان في الالتجاء الى أجهزة القهر والالزام لتحقيق مصالحه واهتماماته الخاصة مادية أو معنوية، وقد الحق فيبر هذه الحقوق أهمية كبيرة ومن هذه الاهتمامات التي يحميها القانون، حق رب العمل في أن يستأجر من يحب وحق العامل في اختيار العمل بحرية مطلقة.

٤- التميز بين القانون الرسمي والقانون المادي، والقانون الرسمي يقصد به النص القانوني الذي يشتق قانوناً من فرض النسق القانوني المحدد اما القانون المادي أو الحقيقي فانه لا يضع في اعتباره عناصر قانونية بل يعتمد في احكامه على قيم دينية واخلاقية وسياسية ولهذا فأن طريقين لتصور العدل: الطريق الاول يقتصر على قواعد المشرع متصوراً أن ما هو مقرر ومتطابق مع النسق القانوني يكون هو الحق والطريق الثاني يعتمد على الظروف العامة في الحياة ونواي الافراد وبناء على ذلك فأن القاضي ينطق بالحكم اما على أساس نص القانون أو على اساس الاحتكام الى عقله وضميره لتحديد الحل الأكثر أنصافاً.